قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٩٦

بشأن الموافقة على البروتوكول المالى

بين حكومتى جمهورية مصر العربية

والجمهورية الفرنسية

الموقع فى باريس بتاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مـــادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول المالى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية ، الموقع فى باريس بتاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٣٠ يونيه سنة ١٩٩٦ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٧ صفر سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ١٣ يولية سنة ١٩٩٦ م) .

بـروتـوكـول مـالـى
بيـــن
حكومة جمهورية مصر العربية
و
حكومة الجمهورية الفرنسية

رغبة فى تدعيم أواصر علاقات الصداقة والتعاون التقليدية بين البلدين ، اتفقت كل من حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة الفرنسية على إبرام البروتوكول المالى التالية نصوصه لمشروعات التنمية الاقتصادية فى مصر .

(مـادة ١)

قيمة وهدف المساهمات المالية :

توافق الحكومة الفرنسية على أن تقدم إلى حكومة جمهورية مصر العربية مساهمات مالية تهـدف إلى تنفيذ المشروعات التى تدخـل فى نطاق أولويات التنمية الاقتصادية لجمهوريـة مصر العربيـة وهـذه المسـاعـدات حـدهـا الأقصـى ٥٠٠ مليـون فـرنـك (خمسمائة مليون فرنك) تمول شراء سلع وخـدمات فرنسية تنفيذا للمشروعات المحددة بموجب الملحق لهذا البروتوكول .

(مـادة ٢)

مكونات التمويل :

تتكون المساهمات المالية المذكورة فى المادة الأولى من :

- قرض من الخزانة الفرنسية بحد أقصى ٤٨٠ مليون فرنك .
- منحة من الخزانة الفرنسية بحد أقصى ٢٠ مليون فرنك .

(مـادة ٣)

تمـويـل العقـود :

١ - يتم تمويل المشروعات المذكورة فى الملحق(١) من خلال القرض المقدم من الخزانة .

٢ - يتم تمويل المشروعات المذكورة فى الملحق (٢) من خلال المنحة المقـدمة من الخزانة .

يجب أن يتـحـدد القـسـط الأول لكل من المشـاريع التى سيـتم تمويلهـا من خـلال هذا البروتوكول بين ١٠٪ و٢٠٪ من قيمة العقد .

(مـادة ٤)

طرق استخدام المساهمات المالية :

يسـدد القـرض المقـدم مـن الخزانـة الفرنسـية على فترة ١٥ عاما منهـا فترة سـماح ٤ سنوات ويحدد سعر الفـائدة بـ ٢٪ سنويًا ، يتم تقسيط أصل القرض على ٢٢ قسطا نصف سنوى متساوى ومتتالى . يحل أجل الأول منها بعد ٥٤ شهراً بعد انتهاء الفصل المدنى الذى سيـتم خلاله السحب ، ويتم احتسـاب الفوائد على الجزء المستحق بدءا من تاريخ السحب من القرض المذكور ويتم سدادها على أقساط نصف سنوية .

يتم إبرام اتفاق تنفيذى بين بنك كريدى ناسيونال باسم ولحساب الحكومة الفرنسية والبنك المركزى المصرى باسم ولحساب الحكومة المصرية .

وذلك لتـحـديد اسـتـخـدام وسـداد قـرض الخزانة الفرنسـية واسـتخدام منحة الخزانة الفرنسية .

(مـادة ٥)

عملة المحاسبة والسداد :

عملة المحاسبة والسداد هى الفرنك الفرنسى .

(مـادة ٦)

أجـل الاستخـدام :

حتى يتسنى استخدام المساهمة الكلية المحددة بالمادة (١) فإنه يتعين أن تبرم العقود الخاصة بالمشروعات المذكورة فى الملحق مع الشركات الفرنسية المنفذة فى موعد غايته ٣٠ يونيو١٩٩٧ ويدخل حيز التنفيذ فى حد أقصاه ثلاثة أشهر من هذا التاريخ .

أى سحب من المعونة الموضحة فى البروتوكول الحالى لا يمكن إتمامه بعد ٣١ ديسمبر ١٩٩٩ ، وهذا التاريخ لا يمكن مد أجله إلا فى حالات استثنائية وذلك بعد الاتفاق بين الحكومتين بموجب خطابات متبادلة .

(مـادة ٧)

النقـل والتأمين :

تعتبر خدمات النقل والتأمين التى يمكن تمويلها بموجب هذا البروتوكول خدمات فرنسية فى الحالات التالية :

- إتمام النقل وفقا لبوليصة شحن صادرة من شركة ملاحية فرنسية أو بخطاب نقل جوى صادر من شركة فرنسية للشحن الجوى أو بخطاب نقل برى صادر من شركة نقل برى فرنسية تكون معتمدة من جانب السلطات الفرنسية المعنية لشركة خدمات فرنسية .

يتم إبرام التأمين لدى شركات معتمدة فى السوق الفرنسى .

(مـادة ٨)

التنفيـذ :

يتم تنفيذ عقود المشروعات التى تمول فى نطاق البروتوكول الحالى والمشار إليها فى الملحق بموجب خطابات متبادلة بين وزارة التعاون الدولى بجمهورية مصر العربية والمستشار التجارى لدى سفارة فرنسا بالقاهرة نيابة عن السلطات الفرنسية المعنية .

يرتبط تنفيذ كل مشروع بمدى اتفاقه بالقواعد المقررة من أعضاء منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية "OECD" .

لا يمكن تنفيذ عقود فى حالة وجود متأخرات مستحقة على قروض الحكومة الفرنسية أو قروض مضمونة من هيئة الكوفاس وكانت موضعا لعقد أو أى شكل من أشكال الترتيبات المالية المبرمة بعد ٣١ أكتوبر ١٩٨٦ ، وتكون الحكومة المصرية قد وافقت عليها هى أو مؤسساتها فى القطاع العام أو أحد بنوك القطاع العام التالية :

بنك مصر ، البنك الأهلى ، بنك الإسكندرية ، بنك القاهرة .

(مادة ٩)

الأعباء الضريبية :

المدفوعات من أصل القرض الذى يتضمنه هذا البروتوكول وفوائده لا تخضع من جانب حكومة جمهورية مصر العربية لأية ضرائب أو رسوم جمركية أو مساهمات اجتماعية أو أية أعباء إجبارية أيا كانت نوعيتها .

على الرغم من أحكام الاتفاق الضريبى والبروتوكول المتعلق به المبرم بين فرنسا ومصر فى ١٩ يونيو ١٩٨٠ ، ومن أجل تخصيص التمويل المقرر بموجب هذا البروتوكول للتنمية فى جمهورية مصر العربية ، فإنه من المسلم به أن العقود المنفذة وتوريد السلع والخدمات بما فيها المساعدات الفنية من جانب المؤسسات الفرنسية فى إطار هذا البروتوكول وأيضا استيراد السلع والخدمات المستخدمة فى إنتاج هذه التوريدات وتصديرها وشرائها واستخدامها أو التصرف فيها فإنها لا تخضع لأية ضرائب أو رسوم جمركية أو اشتراكات اجتماعية ، ولا أية أعباء إجبارية فى جمهورية مصر العربية .

ومع ذلك فإنه إذا ما كانت ثمة أعباء أيا كان نوعها أو طبيعتها ، بالنسبة إلى العمليات سالفة الذكر وتكون واجبة الأداء وفقا للقوانين المصرية فإن المستفيد المصرى هو الذى يتحملها .

(مـادة ١٠)

تقييم المشروعات :

يمكن للحكومة الفرنسية أن تقوم وعلى نفقتها بتقييم لاحق للمشروعات المدرجة فى البروتوكول بالأسلوب الذى يمكن من تقييم أثرها على التنمية فى مصر .

ويمكن لحكومة جمهورية مصر العربية المشاركة فى هذا التقييم فى حالة رغبتها طبقا لترتيبات يتم تحديدها حتى يتسنى لها الانتفاع بصورة مباشرة من نتائج هذه الدراسة .

تلتزم حكومة جمهورية مصر العربية باستقبال بعثة التقييم الموفدة من جانب الحكومة الفرنسية وتسهيل حصولها على المعلومات الخاصة بهذه المشروعات .

(مـادة ١١)

حيـز التنفيذ :

يدخل البروتوكول الحالى حيز التنفيذ فور قيام الحكومتين بإخطار كل منهما للأخرى بإنهاء الإجراءات القانونية المتعلقة بذلك .

وإشهادا على ما تقدم وقع ممثلا الحكومتين المفوضين فى هذا الشأن البروتوكول الحالى .

حرر فى باريس فى ١٤ ديسمبر ١٩٩٥ من أربع نسخ أصلية اثنتان باللغة الفرنسية واثنتان باللغة العربية وللنصين نفس الحجية .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
(إمضاء)

عن حكومة
الجمهورية الفرنسية
(إمضاء)

ملحق رقم (١)

المشروعات الممولة من قرض الخزانة

مليون فرنك

١ - المرحلة الثانية من مشروع معالجة مياه الصرف بالجبل الأصفر	٣٤٥
٢ - منحطة محولات وادى النقرة	٦٠
٣ - تطوير العمل لتصميمات الشبكات الكهربائية لهيئة كهربة الريف	١٥
٤ - سنترالات تليفونية بالإسكندرية	١٥
٥ - سنترالات تليفونية بالدلتا	١٥
٦ - كهربة الإشارات لهيئة السكك الحديدية	١٥
٧ - محطة الرقابة على الترددات اللاسلكية	١٠
٨ - مساعدات فنية لبدء تشغيل مستشفى قصر العينى	٥
إجمالى	٤٨٠

ملحق رقم (٢)

المشروعات الممولة فى نطاق منحة الخزانة

	مليون فرنك
١ - المساعدة الفنية لمعالجة تسرب مياه الشرب فى القاهرة	٢
٢ - المساعدة الفنية لمعالجة تسرب مياه الشرب فى مدينتى العاشر من رمضان وبدر	٣
٣ - استكمال دراسة مشروع معالجة مياه الصرف للضفة الشرقية بالقاهرة	١,٥
٤ - استكمال دراسة إنشاء مصنع حرق القمامة وتحويلها إلى طاقة بالقاهرة	٢
٥ - أجهزة طبية لمستشفى الجلاء	٥
٦ - أجهزة لتطوير معامل تحليل الأغذية	١,٥
٧ - الإشراف على مشروع تنقية مياه الصرف بالجبل الأصفر	٥
إجمالى	٢٠

قـــرار وزيـــر الخـارجيـة

رقم ٧٤ لسنة ١٩٩٨

وزيـر الخـارجيـة

بعـــد الاطلاع على قـرار السـيـد رئيس الجـمـهـورية رقم ٢٠٩ الصـادر بتـاريخ ١٩٩٦/٦/٣٠ بشأن الموافقة على البروتوكول المالى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية فرنسا ، الموقع فى باريس بتاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٦/٧/١٣؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٦/٧/١٦ ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول المالى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية فرنسا ، الموقع فى باريس بتاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٧/٦/٩

صـــدر بتـاريخ ٣/ ١٠/١٩٩٨

وزير الخارجية

عمـرو مـوسـى